من فتاوي المسجد الحرام 8341

حكم بيع الاشرطة دون إذن من أصحابها - رمضان8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم من اصحابها يعني كان مراد الاشرطة النافعة الاشرطة العلمية النافعة حضرات الدروس هذا لا بأس لانها في الغالب تطرح ولا يطلب لها ثمن. بل ان نشرها من الاعانة على العلم. ولا يحسن منعها. لكن لو لو فرض لو فرض على ان احدا من الناس يمنع بيع شرطه - 00:00:00

عليك ان تستأذن من اصحابها لان له حقا في ذلك. نعم - 00:00:23